غشى المحارم في المقرا

(دراسة نقدية)

إيمان مصطفى عطا أبو النور

قسم اللغة العبرية وآدابها ، كلية الدراسات الإنسانية ،

جامعة الأزهر، القاهرة ، مصر.

غشى المحارم في المقرا [دراسة نقدية]

إيمان مصطفى عطا أبو النور

قسم اللغة العبرية وآدابها ، كلية الدراسات الإنسانية ، جامعة الأزهر، القاهرة، مصر.

البريد الإلكتروني : dr.emanmostafa.56@azhar.edu.eg.com

الملخص:

لا يوجد كتاب أثار ما أثاره كتاب اليهود المقدس من جدل، بدايةً من هالة التقديس والإجلال، ووصولاً لكيل الشبهات والاتهامات، وبين ذلك وتلك رحلة طويلة استمرت قرونًا عدة، بدأت منذ وفاة الكليم موسى عليه السلام واستمرت حتى يومنا هذا، تفجرت خلالها خلافات وإشكاليات وقضايا حول صحة الكتاب وحقيقة نسبته لموسى عليه السلام، ولم يحسم ذلك إلا الكتاب ذاته الذي كانت أسفاره أهم دلائل تحريفه وأسطوريته. تبرز هذه الدراسة ما شاب المقرا كتاب اليهود المقدس ومصدرهم الرئيس في التشريع من مبالغات، وأسطورية، وتناقض بين التشريع والتطبيق جراء ما اعترى النص المقدس من تحريف، حيث تتناول الدراسة أحد قضايا المقرا التي أسهمت في إثارة الشكوك والشبهات حول كل ما جاء بها وهي قضية "غشى المحارم"، التي حملها بعض ما ورد بها من قصص تتسم بلا أخلاقية تنفي عنها صفة القدسية والوحي، وتصبغها بصبغة بشرية، حيث وصفت على أيدي الباحثين بأنها قصص محرمة موضوعة تناقض النظرة الإنسانية، يصعب أن يأتي بها نص مقدس، وهو ما يعد دليلًا يضاف إلى كثير من الأدلة على ما قام به كتبتها من تحريف، رغم كل المحاولات التي زعمت نقاء المقرا ورمزية النصوص التي جاءت بها. كان الكتبة قد ابتدعوا قصصًا غير مألوفة

ومحرمة لجذب العامة إلى ما دونوه، وهو ما يفسر تغلغل ما يحمل مضمونه تعدِي على الأعراف والأحكام في سياق أحداثها، ومنه حالات السفاح، وحالات الزواج بين المحارم، أو السفاح الفعلي بينهم (غشى المحارم).

الكلمات المفتاحية: المقرا، السفاح، المحارم .

Incest in Miqraa (Tanakh) A Critical Study

Eman Mostafa Atta Abou-Elnour

Department of Hebrew Language and Literature , Faculty of Humanities , Al-Azhar University, Cairo, Egypt.

E. mail: dr.emanmostafa.56@azhar.edu.eg

Abstract:

There is no book throughout history that aroused as many arguments as the Jews' Sacred Book did. In spite of the veneration and holiness bestowed upon this Book, it continued to receive a great deal of misconceptions and accusations. This took a long journey that lasted for centuries, starting from the death of Moses (PBUH) till the age we live in. This long history witnessed so many disputes, controversies and issues about the truthfulness of this Book and whether it is really attributed to Moses (PBUH). However, the only way to resolve these problematic issues is look into the Book itself whose chapters are the truest indicators that prove its distortion and myths, along with the contradiction between legislation and application that resulted from the distortion of its divine text. This study deals with one of Miqraa's issues that aroused many doubts and misconceptions about all the contents of this divine Book. That is, the issue of "Incest" stated within some of the stories of this Book, these stories were immoral, and cannot be considered divine, but ones fabricated by humans. This is because these stories were described by researchers as rejected and prohibited. The researchers confirm that such stories contradict the human view of divine stories, and cannot be included within any divine texts. This evidence, in addition to other evidences, shall prove the distortion of

this Book (the Miqraa) by its scribes, in spite of all the endeavors that try to prove its purity and figurativeness of its texts. The scribes of the Book (Miqraa) invented unfamiliar and prohibited stories for attracting the public to what they used to write. This explains the pervasiveness of these unconventional and illegitimate stories within the context of some incidents narrated in the Book, including cases of adultery, marriage of consanguineous relatives, or the incest.

Keywords: *Miqraa, adultery, Maharem*

المقدمة:

طبقًا لمعايير ثقافية ودينية يحرم الاتصال الجسدي ولو بالزواج بين درجات معينة من ذوي القربى، ويختلف تحديد المحارم من ذوي القربى بين ثقافات وديانات الشعوب المختلفة. قديمًا لم يكن هناك تحريم للزواج بين ذوي القربى بصفة عامة لأنه كان عرفًا اجتماعيًا ولم ينظر إليه بنظرة التحريم، بل كان مفضلًا لأنه يوطد العلاقات الأسرية، ويزيد التضامن والتلاحم بين أفراد العشيرة، ويحافظ على الملكية داخل دائرة العائلة أو السبط، وفي الأسر الحاكمة كان مفضلًا للحفاظ على نقاء الدم الملكي، وبعد مراحل تطور مرت بها البشرية أصبح الاتصال الجسدي بالمحارم المحددة طبقًا لتشريعات وأعراف وقوانين الشعوب كلاً على حدا، مدانًا ومحرمًا ومعظمه تحريمًا أبديًا، هذا بشكل عام عن مفهوم التحريم، أما بالنسبة لليهود بشكل خاص فيعتبر بقاء اليهودي بلا زواج في الشريعة اليهودية أمرًا منافيًا للدين، ويحرم الزواج بين اليهود والأغيار (الجوييم גויים). نستدل من نصوص المقرا [١] على

---

(١) المقرا מִקְרָא: أي النص المقروء، وهى التوراة المكتوبة أو كتاب اليهود المقدس الذى تكون من الأسفار التي كتبها رجال المجمع الأكبر والذى تألف من مائة وعشرين عضوًا مهمتهم النظر في شئون الشعب. وسميت المقرا بذلك لأن اليهود مطالبون بقراءتها في عباداتهم والرجوع إلى أحكامها التشريعية التي تنظم حياتهم، وهناك "מִקְרָאוֹת גְּדוֹלוֹת القراءات أو النصوص المقدسة" التى تطلق على أسفار التناخ التي تم طباعتها بصيغة وحجم أكبر متضمنًا التراجم الآرامية والعديد من التفسيرات، و "בְּנֵי-מִקְרָא أبناء المقرا" التى تطلق على فرقة القرائين التي تؤمن فقط بالمقرا. وتطلق عامة على أسفار التوراة والأنبياء والمكتوبات أو جزء منهم "يعلم أبنائه أو بناته المقرا" (النذور ٤/ ٣). كما أنه الاسم المتعارف عليه أكاديميًا حيث يوجد علم مستقل بذاته وهو علم "نقد المقرا"، كما توجد مسميات أخري لكتاب اليهود المقدس أشهرها "التناخ" و"العهد ==

تحريم السفاح، كما حرم الاتصال الجسدي بعدة درجات من ذوي القربى، وجرم مرتكبيها وفُرضت عقوبات مغلظة عليهم تفاوتت تبعًا للأشخاص المرتكبين للجريمة.

فالفرض في البحث أن ما تبقى من شريعة موسى عليه السلام نص على تحريم السفاح وتحريم الاتصال الجسدي بالمحارم [١] إلا أن ما أقحمه

==

القديم" و "التوراة" وهو الاسم المتعارف عليه في الشريعة الإسلامية، والذى يطلقه اليهود على "الأسفار الخمسة الأولى" من المقرا، كما يطلقونه عليها مع ما يتبعها من أسفار من باب إطلاق الجزء الأهم على الكل، حيث ألحق اليهود بها كثيرًا من الكتب الأخرى المنفصلة التي كانت لديهم وجمعت في المقرا. بتصرف.

- אברהם בן שושן: המלון החדש, בשבעה כרכים, הוצאת קרית ספר , בעיים , ירושלים, 1979, כרך 7, עמ' 1508- 1509.
- موسوعة الأديان: الباب الثاني "اليهودية وما تفرع منها" (الفصل السابع الأسفار المقدسة عند اليهود/ المبحث الأول تعريف هذه الأسفار).
https://dorar.net/adyan/206/,:المبحث-الأول:-تعريف-هذه-الأسفار
15/9/2014, 05:23 PM.
- هـ. ج. ويلز: موجز تاريخ العالم ، ترجمة عبد العزيز توفيق جاويد، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، ١٩٥٨، ص ٩٠.
- فرج الله عبد الباري: اليهودية بين الوحي والانحراف البشري، دار الآفاق العربية، القاهرة، ط١، ٢٠٠٤، ص ٢٨.

(١) محارم: جمع محرم من الحرم بالكسر والفتح، وهو نقيض الحلال، وهو ما لا يحل انتهاكه، وحرم فلانًا الشيء أي منعه إياه، وامتنع عنه لم يحل له ومنع منه وحرمه الله عليه، وهي له محرم إذا لم يحل له زواجها وهو محرم وهو رجز، وغشى المحارم أن يأتي الرجل محارمه (يزني بمحارمه) كأمه أو أخته.

– أبي القاسم جار الله محمود بن عمر بن أحمد الزمخشري: أساس البلاغة، تحقيق محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، بيروت، ج١ ، د. ت، ص ١٨٤.

==

الكتبة من قصص قد ناقضها وخالفها، وتعددت به حالات زواج بين المحارم وحالات غشى محارم [١].

وقد آثرت الباحثة استعمال مصطلح "غشى المحارم"، على قلة استعماله بالنسبة للمصطلحات الأخرى المعبرة عن فعل الاتصال الجسدي (المباشرة)، كما اختارته عنوانًا لهذا الدراسة نظرًا لبلاغته ولطفه واستخدامه في القرآن الكريم بنفس المعنى فى قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا فَلَمَّا تَغَشَّاهَا حَمَلَتْ حَمْلًا خَفِيفًا فَمَرَّتْ

==

- أبو عبد الله مصطفى بن العدوي: كشف المبهم عن حكم سفر المرأة بدون زوج أو محرم ، دار ابن القيم للنشر والتوزيع، ط١، ١٩٨٧م، ص ١٠.
- أبى القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني: المفردات في غريب القرآن، مكتبة نزار مصطفى الباز، د. ت، ج١،كتاب الحاء (مادة حرم)، ص١٥٠.

(١) غشى: من تغشى يتغشى من غَشِىَ ـ يَغْشَى لف وأحاط بكائن آخر وهو كناية عن المباشرة؛ وغشى الرجل زوجته أي باشرها وغشي المرأة أي أتاها وغشيان المحارم إتيان المحارم.

- أبى القاسم الحسين بن محمد الراغب الأصفهاني: مرجع سابق، ج ٢، كتاب الغين (مادة غشى)، ص ٤٦٧ ، ٤٦٨.
- الحسين بن محمد الدامغانى: قاموس القرآن أو إصلاح الوجوه والنظائر فى القرآن الكريم، حققه ورتبه وأكمله وأصلحه عبد العزيز سيد الأهل، دار العلم للملايين، بيروت، ط ٤، ١٩٨٣، ص ٣٤٠.
- مجمع اللغة العربية: المعجم الوسيط، مكتبة الشروق، القاهرة، ط٤، ٢٠٠٤م، ص ٦٥٣.
- أبى الفضل جمال الدين محمد بن مكرم ابن منظور الأفريقى المصرى: لسان العرب، دار صادر، بيروت، د. ت، مج ١٥، فصل الغين المعجمة، مادة "غشا"، ص ١٢٦ ، ١٢٧.

بِهِ فَلَمَّا أَثْقَلَتْ دَعَوَا اللَّهَ رَبَّهُمَا لَئِنْ آتَيْتَنَا صَالِحًا لَنَكُونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ﴾ (الأعراف ١٨٩) .

تعد هذه الدراسة لبنة جديدة في لبنات نقد المقرا، وما بها من تناقضات وسفور جراء ما أقحمه الكتبة فيها وتجمع الدراسة بين النهج التاريخي والنهج الاستقرائي والنقدي التحليلي، حيث يتم تتبع غشى المحارم في المقرا وعرض نصوصه ورواياته، وما ورد بها من تناقض بين التشريع والتطبيق. الشخصيات التي ستكون ضمن الدراسة ستطرح كما دونها الكتبة وبحسب تسلسل النص ودون الاهتمام بحقيقة التسلسل، كما سنتجاوز الخرافات والمبالغات، وكذلك التناقضات فى المعطيات التاريخية أو الجغرافية أو الحسابية. تمثل حدود الدراسة جميع حالات غشى المحارم فى الفترات التى غطتها أحداث المقرا.

لم تتوصل الباحثة إلى دراسات سابقة متخصصة تتناول موضوع غشى المحارم، وتوجد دراسات قليلة فقط جاءت بها إطلالة عن بعض من القصص والأناشيد السافرة في المقرا، ومنها فقط بعض حالات غشى المحارم ـ وكان أغلبها من زاوية أدبية أو أخلاقية ـ أو تحويل بعض تلك القصص لنصوص أدبية (بصفة خاصة فن القصة القصيرة)، أو الاقتباس منها في أعمال أدبية، أو إلقاء الضوء علي تلك الحالات إجمالًا في ثنايا الدراسات دون تتبعها ودراستها.

هذا وقد اعتمد البحث بشكل أساسى على نص المقرا، فضلًا عن العديد من المصادر والمراجع العربية والأجنبية التي أمكن للباحثة الاستعانة بها.

وسوف تقع الدراسة في أربعة محاور وتمهيد:

التمهيد: قدسية النص

المحور الأول: السفاح

المحور الثاني: المحارم

المحور الثالث: زواج المحارم

المحور الرابع: غشى المحارم

ومن ثَم أُنهيت الدراسة بخاتمة تتضمن النتائج التي أمكن التوصل إليها، وتُبعت بقائمة المصادر والمراجع.

تمهيد: قدسية النص

أشرقت اليهودية ديانة سماوية مقدسة مصدرها الوحي الإلهي، وجوهرها الإيمان بوحدانية الله عز وجل والاعتراف بربوبيته والخضوع له والاستعانة به، كتابها المقدس ومصدر تشريعها "التوراة"، التى أنزلها الله سبحانه وتعالى على نبيه موسى عليه السلام ، وبها تشريعات تنظم الحياتين الدينية والدنيوية لبني إسرائيل، إلا أنها قد تعرضت للتحريف على يد اليهود، ولم يتبق منها سوى اسمها وقبس مختلف عليه.

تشكل المقرا قدسية ومكانة خاصة في نفوس اليهود، ويعدوا ذلك بحسب ادعائهم لما يوجد بها من "تناول فضفاض للنظم التشريعية، يعكس جزء منه البنية الاجتماعية التي ميزت فترة المقرا" [١]، والواقع أن ما أخذ على أسفارها من مآخذ، وما وجه إليها من انتقادات على يد العلماء والباحثين؛ خلع ثوبي القداسة والمصداقية عن أحداثها، وشخوصها، ومعتقداتها، وتشريعاتها، ودلل على تحريفها.

اعترف القرآن الكريم بالتوراة كتابًا مقدسًا ومصدرًا مشرعًا أنزله الله سبحانه وتعالى على موسى عليه السلام ليبلغه إلى بني إسرائيل [٢]. ثم كشفت آيات كريمة عدة عن تحريف اليهود لها، سابقة بذلك العلم الحديث في تقديم أساليب ذلك التحريف ودلائله [٣]، من تلك الآيات الكريمة قوله

---

(١) אבי ורשבסקי ואחרים: חוק וחברה במקרא, מטח "המרכז לטכנולויה חינוכית", תל-אביב, 2005, עמ' 21.

(٢) سورة آل عمران ، آية ٣ ، ٦٥.

(٣) أشار القرآن الكريم في آيات كريمة إلى ما قام به بنو إسرائيل من تحريف للتوراة، (سورة النساء آيه ٤٦، سورة البقرة آية ٧٥)، ومنه تحريف بالنقص والإخفاء (سورة ==

تعالى ﴿ أَفَتَطْمَعُونَ أَن يُؤْمِنُوا لَكُمْ وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلاَمَ اللَّهِ ثُمَّ يُحَرِّفُونَهُ مِنْ بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾ (١)، وقوله جل وعلا : ﴿ فَوَيْلٌ لِّلَّذِينَ يَكْتُبُونَ الكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَذَا مِنْ عِندِ اللَّهِ لِيَشْتَرُوا بِهِ ثَمَناً قَلِيلاً فَوَيْلٌ لَّهُم مِّمَّا كَتَبَتْ أَيْدِيهِمْ وَوَيْلٌ لَّهُم مِّمَّا يَكْسِبُونَ ﴾ (٢)

أقرت الديانة المسيحية بالمقرا كنص مقدس وضمتها إلي أسفارها المقدسة في كتاب واحد تحت اسم "الكتاب المقدس"، إلا أن النقد المسيحي تجلى في ذروته في التسمية التي اختيرت للأسفار اليهودية المقدسة (المقرا)؛ حيث أطلق عليها اسم "العهد القديم" في الوقت الذي سميت فيه الأسفار المسيحية المقدسة باسم "العهد الجديد"، واستمر موقف المسيحيين من الأسفار اليهودية بين الرفض حينًا والقبول حينًا آخر إلى أن صدرت وثيقة من مجمع الفاتيكان عام ١٩٦٥ حول المقرا تنص في فصلها الرابع على أن ".... هذه الكتب تحتوي على شوائب وشيء من البطلان، ومع ذلك ففيها شهادة عن تعليم إلهي" (٣).

==

الأنعام آية ٩١، سورة المائدة آية ١٥) ومنه تحريف بالكتمان سورة البقرة آية ١٧٤)، ومنه تحريف بالزيادة والكذب على الله (سورة البقرة آية ٧٩ ، سورة آل عمران ٧٨).

(١) سورة البقرة ، آية ٧٥ .

(٢) سورة البقرة ، آية ٧٩ .

(٣) مجمع الفاتيكان الثانى: مجمع كنسي كاثوليكي انعقد بدعوة من البابا يوحنا الثالث والعشرون بين عامي ١٩٦٢ و١٩٦٥ وصدر عنه جملة من القرارات والمراسم والدساتير مكملاً ما عجز المجمع الأول عن إنجازه، وتمخض عنه إصلاحات مختلفة كان أبرزها التخلي عن اللاتينية في الصلاة وإبدالها باللغات المحلية، وقد بُحث فيه

==

اختلفت الفرق اليهودية [١] حول الاعتراف بأسفار المقرا ، وبالمقرا نفسها ما يؤكد تعرضها للتحريف، فقد تنبأ النبي عاموس [٢] بفقد كلمة الرب

==

موضوع المشكلات الصعبة للكتاب المقدس ما بين عامي ١٩٦٢ و١٩٦٥م، وأصدر تلك الوثيقة التي صوت لها ٢٣٤٤ من الحاضرين مقابل ٦ فقط رفضوها.

- Richard P. Mcbrien: Second Vatican Council .General Information,

http://mb-soft.com/believe/txs/secondvc.htm, 05/0/2014, 06:35 PM

- موريس بوكاي: التوراة والإنجيل، ترجمة حسن خالد، المكتب الإسلامي ، بيروت، ط ٢، ١٤١٠هـ ، ص ٤٣ ،٥٩ ،٦٤.

(١) انقسم اليهود في مختلف مراحل تاريخهم إلي فرق دينية عدة، ويرجع ذلك إلى الخلاف حول مصادر التشريع الديني اليهودي وأولها وأهمها المقرا المصدر الرئيس للتشريع، وقد تمسكت كل فرقة برؤيتها، فكان خلاصة تلك الرؤى: اعتراف فرقة القرائين (وهي أهم الفرق المعارضة لليهودية الحاخامية) بالمقرا كمصدر وحيد للتشريع وعدم الاعتراف بالتشريعات الشفوية، واتخذت فرقة الصدوقيين نفس الموقف، أما فرقة السامريين فقد اعترفت بالتوراة وسفر يوشع فقط، ورفضت باقي المقرا.

- محمد خليفة حسن: تاريخ الديانة اليهودية، د. ن، القاهرة، ١٩٩٦، ص ٢٠٣ : ٢١٨.
- علي عبد الواحد وافي: اليهودية واليهود بحث في ديانة اليهود وتاريخهم ونظامهم الاجتماعي والاقتصادي، دار الهنا للطباعة والنشر، القاهرة، ١٩٧٠، ص ٨٤ : ١٠٠ .
- حسن ظاظا: الفكر الديني أطواره ومذاهبه، قسم البحوث والدراسات الفلسطينية ، القاهرة، ١٩٧٥، ص٢٤٣ ، ٣٢٢ .

(٢) عاموس: النبي صاحب السفر الثالث من أسفار الأنبياء الصغار الاثني عشر، التي تنتهي بها أسفار المقرا. ولد بالقرب من بيت لحم وجاءه أمر الرب ليذهب للمملكة الشمالية "إسرائيل" ليتنبأ. عاش في القرن الثامن قبل الميلاد، وعاصر النبي هوشع

==

(عاموس ٨ / ١١ -١٢) ، وندد النبي حزقيال [١] بمن يكذب على الرب (حزقيال ١٣/ ٦، ٧)، ونعى إرميا [٢] على الأنبياء الكذبة لكذبهم على الله (إرميا ٨/٨، ٢٣ / ٢٣-٢٦) وتحريفهم فيه (إرميا ٢٣ / ٢٥) وزيادتهم عليه

==

والملك عزيا ملك يهوذا ويربعام الثاني ملك إسرائيل فيها، ولا توجد في السفر إلا القليل من المعلومات عنه.

- صموئيل حبيب وآخرون: دائرة المعارف الكتابية، دار الثقافة، القاهرة، ط ٢، ١٩٩٥، مج ٥، ص ١٥٢.

(١) حزقيال: أحد الأنبياء الكبار، من عشيرة كهنوتيه (حزقيال ١/ ٣)، ولد وكبر ونشأ في فلسطين (قيل في أورشليم) في بيئة الهيكل أثناء خدمة النبي إرميا. بدأت خدمته النبوية في السنة الخامسة لسبي يهوياكين، وكان في الثلاثين من عمره وهي السن التي يدخل اللاويون فيها الخدمة (عدد ٤ / ٣) وكان يرجع إليه شيوخ الشعب لأجل النصيحة.

- نخبة من الأساتذة واللاهوتيين: قاموس الكتاب المقدس، دار الثقافة، ط ٢، القاهرة، ١٩٩٩، ص٣٠٢

(٢) إرميا: أحد أنبياء بنى إسرائيل، ولشيوع الاسم دُعِى النبي ابن حلقيا (إرميا ١/ ١)، دعاه الرب للخدمة كنبي وهو في العشرين من عمره، بدأ عمله النبوي في السنة الثالثة عشرة من ملك يوشيا وبقى يقوم بهذا العمل إلى أن أخذت أورشليم في الشهر الخامس من السنة الحادية عشرة من ملك صدقيا (إرميا ١/ ٢ ، ٣) لذا دامت خدمته لمدة إحدى وأربعين سنة.

- نخبة من الأساتذة واللاهوتيين: قاموس الكتاب المقدس، مرجع سابق، ص ٥٢.

(إرميا ٣٦ / ٣٢)، كما توعد النبي إشعيا [١] من قام بالتحريف (إشعيا ٢٩ / ١٥ ـ ١٦).

أجمع الباحثون على "استحالة تفهم الديانة اليهودية دون تعمق في دراسة الديانات والموروثات الأخرى التي أحاطت بها" [٢]، حيث أصبح من الثابت لديهم أن المقرا خلاصة وحصيلة لثقافات عدة [٣] وأن كتبتها قد جمعوها من خلال الحضارات السابقة لهم [٤]. كانت التوراة المنزلة على موسى عليه السلام قد تعرضت للضياع كنص ديني ثابت، وتطور لدى اليهود روايات شفوية حلت محل النص الإلهي المدون، وفي القرن الخامس ق.م ثبت نص التوراة وتدوينه، وهذه المرحلة تغطي ما يقرب من ثمانية قرون اتخذت التوراة الشكل الروائي الشفوي، وكانت بطبيعة الحال أشبه بالكتاب

---

(١) إشعيا: يعنى اسمه "يهوة يخلص"، وهو النبي الذي تنبأ في يهوذا أيام عزيا ويوثام وآحاز وحزقيا ملوك يهوذا، واستمر بالعمل النبوي إلى ما يزيد على الستين عامًا، ويدل تاريخه على أنه كان يقطن فى أورشليم وأنه كان يعرف الهيكل والطقوس.

- صموئيل حبيب وآخرون: دائرة المعارف الكتابية، مرجع سابق، مج ١، ص ٣٠٦ : ٣٢٠ .

(2) A Dictionary of The Bible: Charles Scribner's Sons , New York , 1909 , P. 28 .

(3) Richard Elliott Friedman: Who Wrote the Bible? , Harper & Row , N. Y. , 1987 , P. 20 .

- حسن ظاظا: الفكر الديني أطواره ومذاهبه، مرجع سابق، ص ٢١.

(٤) – ש. דובנוב : דברי הימים לעם ישראל, הוצאת אחי אסף , כרך א , ספר א, הדפסה רביעית, ת״א , 1946, עמ׳ 48 .

- عبد الرزاق رحيم صلال الموحى: العبادات فى الأديان السماوية (اليهودية /المسيحية /الإسلام)، الأوائل للنشر والتوزيع، دمشق، ط ١، ٢٠٠١، ص١٣٣ .

المفتوح الذي يضاف إليه وينتقص منه [١] لذا فإن أغلب الباحثين يولون أهمية للمقرا فقط كونها أحد الآداب القديمة المكتوبة حيث ظهرت في القرن الرابع أو الخامس ق.م [٢]. حملت قصص المقرا "ما هو غير ضروري لفهم عقيدة التوراة، حيث إن الكتبة كان لهم هدف آخر، وهو التأثير على عامة الناس بتحريك نفوسهم إلى أقصى حد بطرح أحداث عجيبة أو غير متوقعة" [٣] فافتقد القصص توظيف الحدث التاريخي لهدف ديني، وامتلأت جنبات الكتاب بقصص مختلفة مست الجانب الأخلاقي.

لذا فإن "كثيرًا من القصص التي وردت في التوراة والتي تدعي لنفسها التاريخية لا يمكن إثباتها بالعودة إلى التاريخ ذاته، وتظل قصصًا دينية من وضع الكتبة" [٤]، وافق بعضها الأحكام وخالفها أكثرها، وأبرزها قصص "غشى المحارم"، لتحمل المقرا في كل ما حوته بين دفتيها تناقض، وتضارب، وأخطاء، ومبالغات، وأساطير، حيث اختلط ما بقى من شريعة موسى عليه السلام مع ما أقحمه الكتبة، لتصبح المقرا مزيجًا متنافرًا غير متجانس من تشريعات وقصص.

---

(١) زالمان شازار: تاريخ نقد العهد القديم منذ أقدم العصور حتى العصر الحديث ، ترجمة أحمد محمد هويدي، المشروع القومي للترجمة، المجلس الأعلى للثقافة، ٢٠٠٠، ص٣.

(٢) هـ. ج. ويلز: موجز تاريخ العالم، مرجع سابق ، ص ٨٩ .

(٣) زالمان شازار: تاريخ نقد العهد القديم، مرجع سابق، ص٥.

(٤) سعيد عطية مطاوع: قصص التوراة في ضوء النقد الأدبي، المجلس الأعلى للثقافة، القاهرة ، ٢٠٠٧، ص ٢١٩ .

المحور الأول: السفاح

كان الفكر الديني أساس نشأة القوانين وتطورها، حيث كان رجال الدين يتلقون الأحكام الإلهية ويطبقونها على شعوبهم، ثم تحولت تلك الأحكام لأعراف وتقاليد ثابتة، ثم دونت في قوانين. فقد اتفقت أغلب الديانات والثقافات المختلفة منذ فجر التاريخ على أن الزواج هو الطريق المشروع والسوي للعلاقات الجسدية، وعدت العلاقة الجسدية بدون زواج فعلًا غير أخلاقي ومحرم (سفاحًا أو زنا)، وشددت على تحريمه وغلظت العقوبة عليه، "وفي ثقافات وديانات معينة عد هذا الفعل جريمة تستوجب عقوبة تصل إلى الموت" (١) .

في المقرا يطلق على السفاح "زنا"، وفى العبرية ניאוף مصدر من الفعل נִאַף وزن פִּעֵל، وتساوى في المعنى זנות "زنا"، أو ارتكاب الفاحشة، أو ممارسة العلاقات الجسدية خارج نطاق الزواج (٢) ، ويأتي من الوزن נָאַף بنفس المعنى والتعبير נָאַף האיש أي "زنا بامرأة غريبة"، خاصةً زوجة رجل آخر، والتعبير נָאֲפָה האישה أي "ارتكبت السفاح"، وفى الإنجليزية commit adultery. وقد جاء في صيغة الأمر في الوصايا العشر في سفر الخروج (٢٠/١٤) "לא תִּנְאָף". ويستخدم الجذر נאף في وزن פִּעֵל "נִאֵף" للدلالة على كثرة ارتكاب السفاح הרבה לִנְאֹף (٣).

---

(١) אנציקלופדיה עברית, הוצאת מוסד ביאליק, תל-אביב, 1974, כרך 14, "ניאוף", עמ' 786.

(٢) אברהם אבן שושן: המלון החדש , שם, כרך שני, עמ' 684.

(٣) אליעזר בן יהודה: מלון הלשון העברית הישנה והחדשה, כרך שביעי, הוצאת מקור בע"מ, ירושלים, תש"ם (1980), עמ' 3470- 3471.

وبتتبع تحريم السفاح نجد أن هذا المصطلح كان يشير في البداية إلى ذنب معين وهو اتصال جسدي بزوجة رجل آخر [١]، ولم يكن يُعترف بجريمة السفاح بين رجل متزوج وامرأة غير متزوجة (ما لم تكن أخت زوجته)[٢]، غير أنه بمرور الوقت اتسع المعنى وأصبح مرادفًا لمختلف الذنوب الجسدية بصفة عامة [٣]، ومن هنا جاء إرجاع البغاء זנות للفاحشة ניאוף (إرميا ٥/ ٧، هوشع ٢/ ٤) [٤] .

---

(١) ״וְאִישׁ, אֲשֶׁר יִנְאַף אֶת-אֵשֶׁת אִישׁ ״ (ויקרא כ , י)

David Amram and others: The Oxford Dictionary of the Jewish Religion, Oxford University Press, 1997, p. 20- 21.

وفي معظم الأحوال فإن الحدود التي لا يجب تعديها، والمفاهيم التي لا يجب اختراقها؛ هي النساء اللاتي تنتمين لرجال آخرين. ويتم تعريف الزنا بأنه الاجتماع الجنسي بزوجة رجل آخر، على الرغم من أنها تتحمل المسئولية بقدر متساوى، لكن طالما لم تكن في ذمة رجل آخر، فإن خيانة الزوج لا تعد سفاح.

Mieke Bal: Anti-Convenant counter-reading womens lives in the Hebrew Bible, Almonde Press, USA, 1989, P.129

(٢) تغير الفهم اليهودي للزنا إلى حد كبير بسبب الانخراط في أوروبا الغربية، حيث أصبحت تستعمل مجموعة من العبارات الملطفة مثل "فِعل ضد الدين" أو " فِعل فاضح" أو "الجنس خارج العلاقة الزوجية" وتتعلق العبارات بشكل واضح بالخيانة الزوجية.

Aviva Ben-Ur and Jessica Vance Roitman: Adultery Here and There: Crossing Sexual Boundaries in the Dutch Jewish Atlantic, in "Dutch Atlantic Connections, 1680-1800: Linking Empires, Bridging Borders", Series "The Atlantic World", Volume: 29, Leiden, Boston, Brill, 2014, p. 194 (P. 183: 223).

(٣) אברהם אבן שושן : המלון החדש , שם, עמ׳ 817.

(٤) ניאוף, עריות : אינצקלופדיה יהודית, אתר דעת,

==

تحرم الشريعة اليهودية [١] السفاح لليهودي بينما تسمح به للأغيار [٢]. ويدخل السفاح في حكم الجرائم ضد النفس [٣]، ويأتي تحريمه ضمن

==

http://www.daat.ac.il/encyclopedia/value.asp?id1=212,20/10/2014, 10:33 PM.

(١) الشريعة اليهودية: هي مجموعة الفرائض التي فرضها "يهوه" إله موسى على بني إسرائيل، وأمرهم بها كتشريع لهم، وجاء ذلك في سفر التثنية (٥/ ١، ٤/٤٤ :٤٥). ويطلق اليهود على الشريعة اسم "هلاخاه הלכה"، وهي جزء من التعاليم تتعلق بالطقوس والسلوك، وتقوم أحكامها على أقوال التلمود التي تشرح التوراة من البداية إلى النهاية. التشريع المقرائي بشكل عام هو تشريع ديني، يتضمن القانون والأخلاق، وهو قانون إلهي، يهدف إلى تنظيم العلاقات بين الفرد ورفيقه (القوانين المدنية)، وإنشاء العلاقات بين الإنسان والمكان والإله، أي تشريعات الدين والعبادة. إن أحكام التوراة لا تعطى صورة كاملة عن التشريع الذي كان متبعًا حينئذٍ ومن الممكن أن نعلم عن التشريع في فترة الآباء من قصص الآباء، أما عن التشريع في الفترة الإسرائيلية فمن الممكن أن نعلمه أساسًا من المجموعات القانونية في التوراة، والموجودة في القصص التاريخية عن رحلة بني إسرائيل من مصر إلى أرض كنعان، بالإضافة إلى قوانين أخرى متفرقة في قصص الأنبياء والمكتوبات.

- החוק המקראי, גשר מפעלים חינוכיים, https://mikranet.cet.ac.il/pages/item.asp?item=11570, 22/5/2012, 07:18 PM.
- سعيد عطية مطاوع: القصاص في اليهودية والإسلام مقارنة مع الحضارات القديمة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ٢٠١٤، ص ٧١.

(٢) עריות : אנציקלופדיה יהודית, אתר דעת, http://www.daat.ac.il/encyclopedia/value.asp?id1=2591, 22/10/2014, 10:45 PM.

(٣) زكي شنودة: المجتمع اليهودي، مكتبة الخانجي، القاهرة، د. ت، ص ٢٢٦.

الوصايا العشر [١] أساس التشريع اليهودي حيث جاء "لا تزن"، "لا تشتهي امرأة قريبك" (الخروج ٢٠/١٤، ١٧). ووصف السفاح في سفر التكوين بأنه "خطية عظيمة חֲטָאָה גְּדֹלָה" (تك ٢٠/ ٩)، بينما اعتبره سفر أيوب أشبه بمن يمارس فعلاً في الظلام (أيوب ٢٤/١٦)، وفي سفر الأمثال توصف المرأة التي تقدم على هذا الفعل بأنها مُنكِرة للإثم (الأمثال ٣٠/٢٠)، وقد تمت المساواة بين العاهرة والزانية (حزقيال ١٦/٣٠: ٣٣) [٢]، ووصف المذنب بأوصاف عدة ولعن بشتى أنواع اللعنات (الأمثال ٦/ ٢٥ : ٣٣)،

---

(١) الوصايا العشر: تحتوي التوراة على ٦١٣ وصية، أشهرها "الوصايا العشر עשרת הדברות"، وقد أعطى الرب تلك الوصايا لموسى على جبل سيناء، وقد نحتها موسى على لوحي حجر، وقد وردت مرتين في المقرا (الخروج ٢٠/ ١- ١٤، ٣٢/ ١- ١٩، التثنية ٤/ ١٣، ٥/ ١ : ٣٠) وتشمل هذه الوصايا حقل الحياة الدينية أو الأخلاقية، الواجبات نحو الله ونحو القريب.

Rabbi Wayne Dosick: Living Judaism. The Complete Guide to Jewish Belief, Tradition, and Practice, Harper San Francisco, 1995, p. 7

- قاموس أديان ومعتقدات شعوب العالم ، دار الكلمة ، القاهرة ، ط ١ ، ٢٠٠٤ ، ص ٥٤٧.

(٢) بالنسبة للمرأة فلم تكن تقع عليها عقوبة في حالة ارتكابها للزنا فقط، بل كان مجرد الشك فيها يخضعها لمحاكمة، ففي ضوء طبيعة السرية العامة للزنا يؤكد العهد القديم أن الزوج الذي يشك في زوجته فإنه يخضعها للمحاكمة بما يعرف بـ "ماء المرارة" (נזרים 5: 12- 31) وإذا كانت الزوجة المشتبه بها مذنبة فسوف تعاني بسقوط أعضاء جسدها الذي دنسته (סוטה 1: 7)، وقد تم إلغاء حكم الشك هذا في فترة المشنا (סוטה 9: 9).

David Amram and others: The Oxford Dictionary, ibid, p. 20- 21.

وفي مواضع أخرى من المقرا جاء جنبًا إلى جنب مع ذنوب أخرى كبيرة مثل القتل والسرقة وحلف الكذب [١].

بصفة عامة تكاثرت نصوص النهي عن تلك الخطيئة (تثنية ٥/ ١٨) لما تورثه من أضرار تهدد مرتكبيها، فقد ذكرت نصوص المقرا هذه الأضرار وتمثلت في الفقر، وفقد العقل، وإهانة النفس وهلاكها، وتلويث العرض (الأمثال ٦ / ٣٢). لذا فقد حرمت أجرته (تثنية ١٨/٢٣)، كما حرم تعريض البنات للبغاء (لاويين ٢٩/١٩)، وصرامة تحريم التشريع المقرائي لهذا الذنب بمثابة تفسير لما تضمنته الوصايا العشر من نهي وتحريم لارتكابه. لم يقتصر أثر هذا الإثم على مرتكبيه بل يمتد إلى أبنائه [٢]، ولقد حددت

---

(١) ניאוף, עריות: שם,
http://www.daat.ac.il/encyclopedia/value.asp?id1=212, 20/10/2014, 10:33 PM.

(٢) أطلق كتبة المقرا على نسل علاقة السفاح (الذي يكون عقابه الموت أو القطع من الجماعة) اسم "ממזר" والتي عادة ما تترجم بـ "ابن غير شرعي"، وهى شائعة في لغة المشنا، وجاءت مرتين في العهد القديم (التثنية ٢٣/ ٣، زكريا ٩/ ٦). وهناك من ينسب الاسم ממזר إلى זר أي غريب أو أجنبي. ويكون ابن سفاح هو وأبناءه وأبناء أبناءه حتى الجيل العاشر (التثنية ٢٣/ ٢). وشغلت مسألة أبناء الزنا علماء اليهود منذ القدم؛ لأن الظلم كان واضحًا، حيث يعانى الأبناء من الجريمة التى ارتكبها الآباء، تصديقًا لقول إرميا: "الآبَاءُ أَكَلُوا حِصْرِمًا، وَأَسْنَانُ الأَبْنَاءِ ضَرِسَتْ." (٣١/ ٢٩) حتى وإن اختلف السياق.

- יהודה ברנדס: יהודות וזכויות אדם. בין צלם אלוהים לגוי קדוש, המכון הישראלי לדמוקרטיה (ע"ר), מהדורה שנייה, ירושלים, 2013, עמ 318 .
- אנציקלופדיה מקראית . אוצר הידיעות על המקרא ותקופתו, הוצאת מוסד ביאליק, הדפסה שניה מתוקנת, ירושלים, תשל"ח (1978) , כרך ה "ממזר", עמ' 1- 3 .

المقرا عقوبة الزنا في: القتل، الرجم، الحرق، القطع [١]، الزواج أو التغريم بالمال [٢].

جريمة الزنا التي تعاقب الشريعة عليها بالموت هي التي تقع على امرأة متزوجة أو مخطوبة، أما التي تقع على الفتاة العذراء غير المخطوبة فيغرم الرجل لأبي الفتاة خمسين من الفضة وتكون زوجته من أجل أنه أذلها، ولا يقدر أن يطلقها كل أيامه (التثنية ٢٢/ ٢٨ ،٢٩) [٣]، وهو ما يثير تساؤلًا حول دينة [٤] ابنة يعقوب التي اغتصبها شكيم بن حمور الحوي وطلب أن يتزوجها فوافق إخوتها بمكر على شرط أن يختن كل ذكر من أهل شكيم، فوافق حمور وشكيم ابنه وأقنعا أهل شكيم بذلك ولكن الأخوة لم ينفذوا التشريع الذي يقضي بتغريم شكيم ابن حمور غرامة مالية ويزوجوه من أختهم بل قتلوه هو وكل ذكور المدينة وسبوا النساء والثروات [٥]، ولعل ما قام به أبناء يعقوب في شكيم ابن حمور يرجع إلى عنصرية بني إسرائيل كون شكيم من غير اليهود، رغم أن التشريع لم يختص غير اليهود بأحكام منفردة.

---

(١) القطع: يعني التغريب أو النفي

- אנציקלופדיה מקראית, הוצאת מוסד ביאליק, ירושלים, תשל״ו (1976), כרך ו, עמ׳ 388- 390.

(2) Rabbi Ronald H. Isaacs: Adultery,

https://www.myjewishlearning.com/article/adultery/, 04/06/ 2014, 02: 45 AM.

(٣) زكي شنودة: المجتمع الإسرائيلى، مرجع سابق، ص ٢٢٧.

(٤) دينة: اسم عبري معناه "دينونة" أو "مدينة" وهى ابنة يعقوب أبي الأسباط من زوجته ليئة، ولم يكن ليعقوب بنات سواها.

- صموئيل حبيب وآخرون: دائرة المعارف الكتابية، مرجع سابق، مج ٣، ص ٤٧٢.

(٥) التكوين ٣٤ / ٢٥: ٢٩ .

رغم ما جاء بالمقرا من نصوص كثيرة تحرم السفاح، فقد انتشر السفاح في المجتمع العبري القديم وتعددت حالاته، ولم يكن هناك من ينفذ الأحكام التشريعية، حيث لم ينفذ حكم القتل على أي ممن قاموا بذلك الجرم، وجاءت الأسفار زاخرة بصور متناقضة من جهة تحرم السفاح، ومن جهة أخرى تنسب للمجتمع العبري القديم وأنبياءه فعله، ولا شك أن التحريم كان من أوامر التوراة الحقة، وما خالف ذلك فمن تأليف الكتبة.

المحور الثاني: المحارم في المقرا

حرمت الأديان السماوية الاتصال الجسدي بين درجات محددة من ذوي القربى، ثم تطورت الحضارات والثقافات وتبنت مبدأ التحريم، وعلى الرغم من وجود اختلاف في التفسير أو التوصل إلى معنى واحد بعينه بين الشعوب المختلفة على تحديد المحارم؛ فإن هناك اتفاق على وجود درجات من ذوي القربى (محارم) يحرم الاتصال الجسدي بينهم ولو عن طريق الزواج، وأن ذلك يعد انحرافًا ونمطًا غير سوي من أنماط العلاقة الجسدية. وهناك بعض الثقافات تشير إلى هذا النمط من الانحرافات وتقصره على ذوي القربى التي توجد بينها علاقة قرابة بالميلاد، والبعض الآخر منها يجعله مقتصرًا على ذوي القربى التي توجد بينها علاقة نسب أو تبني، وتحرم الثقافات الأخرى وجود علاقة جسدية بين الأفراد الذين يعيشون تحت مظلة مسكن واحد، بل وقد يمتد الأمر إلى تحريمه بين الأفراد الذين ينشؤون في منازل مختلفة ولكن تربطهم علاقة قرابة، وتحرم بعض القبائل الزواج بين أبناء نفس القبيلة وتعتبره سفاحًا.

حدد القرآن الكريم المحارم في قوله تعالى:﴿ وَلاَ تَنكِحُواْ مَا نَكَحَ آبَاؤُكُم مِّنَ النِّسَاء إِلاَّ مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَمَقْتًا وَسَاء سَبِيلاً ﴾

حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالاتُكُمْ وَبَنَاتُ الأَخِ وَبَنَاتُ الأُخْتِ وَأُمَّهَاتُكُمُ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَاتُكُم مِّنَ الرَّضَاعَةِ وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ وَرَبَائِبُكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُم مِّن نِّسَائِكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُم بِهِنَّ فَإِن لَّمْ تَكُونُواْ دَخَلْتُم بِهِنَّ فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلاَئِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلابِكُمْ وَأَن تَجْمَعُواْ بَيْنَ الأُخْتَيْنِ إِلاَّ مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا ۞ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاء إِلاَّ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ كِتَابَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَاء ذَلِكُمْ أَن تَبْتَغُواْ بِأَمْوَالِكُم مُّحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ فَمَا اسْتَمْتَعْتُم بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً وَلاَ جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَاضَيْتُم بِهِ مِن بَعْدِ الْفَرِيضَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ (١).

(١) سورة النساء، الآيات ٢٢: ٢٤. وضحت هذه الآيات الكريمة المحرمات من النساء، ونددت بما كان يحدث فى الجاهلية من زواج زوجة أو زوجات الأب. وأوضحت سلسلة المحارم بأنها: الأم وإن علت (الجدة)، والابنة وإن نزلت (الحفيدة)، وأخواتهم وذلك يشمل الأخوات من الرضاعة حيث جاء في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم: "يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب". وتحرم العمات وإن علين (أي عمة الأب أو الجد)، والخالات ويشمل ذلك خالة الأب أو الأم. وبنات الأخ وبنات الأخت وإن نزلن أي ابنة الأخ أو بنت ابن أو بنت الأخت. "وأمهاتكم اللاتي أرضعنكم وأخواتكم من الرضاعة": فكل ما حرم بالنسب يحرم بالرضاع، وتحرم الربيبة سواء كانت في حجر زوج أمها أم لم تكن مادام قد دخل بالأم. وأما التي لم يدخل بأمها بل عَقد عليها فقط ثم طلقها قبل أن يمسها فيجوز أن يتزوج ابنتها لأنها ليست ربيبة. وحلائل الأبناء يحرمن حرمة أبدية بمجرد عقد الزواج بينهما وبين الابن، وإن لم يدخل بها الابن. وكذلك أم الزوجة تحرم حرمة أبدية وإن لم يتم الدخول بابنتها. وكذلك يحرم الجمع بين الأختين وأضافت السنة الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها. بتصرف. للمزيد:
==

حرمت المقرا زواج اليهود من غيرهم [١]، " فالزواج عند اليهود ليس فرعًا من الإيمان كما هو عند المسلمين أو المسيحيين، بل هو فرع من العصبية العنصرية" [٢]. كما حرمت الزواج بين المحارم وحددت المحارم بداية من تحريم أن يقترب إنسان إلى قريبه ليكشف عورته، يستوى في ذلك عورة المرأة والرجل (لاويين ١٠/٢٠)، نستدل على ذلك من قصة حام الذي نظر إلى

==

- محمد على البار: زواج الأقارب والمحارم عند الأمم، مجلة الإعجاز العلمى، الهيئة العالمية للإعجاز العلمى فى الكتاب والسنة ، العدد الثالث والعشرون ، محرم ١٤٢٧ هـ ، ص ٨: ١٢.

Mieke Bal: : Anti-Convenant counter-reading womens lives , Ibid , P. 135.

(١) تعتبر المقرا أن زواج اليهود بغيرهم إثمًا كبيرًا يرتكبه اليهودي (عزرا ١/٩، ٢) كما أنه ينطوي على رجاسة ستلحق باليهود عند الزواج بالأغيار. في البداية كان التحريم خاصًا بشعوب معينة لفترة محددة تطول أو تقصر حسب مقدار سخطهم على هذه الشعوب، ولذلك حددت بثلاثة أجيال للمصريين والأدوميين (نحميا ١/١٣، ٢) وعشرة أجيال للعمونيين والموآبيين، بينما خصت شعوب بعينها بتحريم سرمدي وهم: الحيثيين، الجرجاشيين، الأموريين، الكنعانيين، الفرزيين، الحويين واليبوسيين، أي نسل كنعان. في سفر إشعيا حرم الزواج من غير اليهود وتجنب الاتصال الكامل مع الشعوب الأخرى أو مصاهرتهم (إشعيا ٦/٢، ٣ /١ :٣)، وارتبط هذا التحريم بالعقاب لمن يخالفه (يشوع ٢٣ /١٢، ١٣). بداية من عصر نحميا وعزرا حوالي منتصف القرن الخامس ق.م شمل تحريم الزواج المختلط كل الشعوب غير اليهودية بصفة عامة، وأخذ التحريم شكلًا عنصريًا مرده التخوف من اختلاط وانصهار الشعب المقدس في الشعوب غير اليهودية (نحميا ٣٠/١٠).

- سعيد العكش: الزواج المختلط بين التشريع والواقع اليهودي، دار الثقافة العربية، القاهرة ، 1990، ص ٢٤ ، ٢٥.

(٢) حسن ظاظا: الفكر الديني أطواره ومذاهبه، مرجع سابق، ص ٢٣٢.

عورة أبيه نوح فكان عقابه عدم مباركته كأخويه سام ويافث ولعن ابنه كنعان (تك ٩/ ٢٠ :٢٧). وقد حصر الإصحاح الثامن عشر من سفر اللاويين المحارم اللاتي يحرم الاتصال الجسدي بهن: (لاَ يَقْتَرِبْ إِنْسَانٌ إِلَى قَرِيبِ جَسَدِهِ لِيَكْشِفَ الْعَوْرَةَ. أَنَا الرَّبُّ. عَوْرَةَ أَبِيكَ وَعَوْرَةَ أُمِّكَ لاَ تَكْشِفْ. إِنَّهَا أُمُّكَ لاَ تَكْشِفْ عَوْرَتَهَا. عَوْرَةَ امْرَأَةِ أَبِيكَ لاَ تَكْشِفْ. إِنَّهَا عَوْرَةُ أَبِيكَ. عَوْرَةَ أُخْتِكَ بِنْتِ أَبِيكَ أَوْ بِنْتِ أُمِّكَ، الْمَوْلُودَةِ فِي الْبَيْتِ أَوِ الْمَوْلُودَةِ خَارِجًا، لاَ تَكْشِفْ عَوْرَتَهَا. عَوْرَةَ ابْنَةِ ابْنِكَ، أَوِ ابْنَةِ ابْنَتِكَ لاَ تَكْشِفْ عَوْرَتَهَا. إِنَّهَا عَوْرَتُكَ. عَوْرَةَ بِنْتِ امْرَأَةِ أَبِيكَ الْمَوْلُودَةِ مِنْ أَبِيكَ لاَ تَكْشِفْ عَوْرَتَهَا. إِنَّهَا أُخْتُكَ. عَوْرَةَ أُخْتِ أَبِيكَ لاَ تَكْشِفْ. إِنَّهَا قَرِيبَةُ أَبِيكَ. عَوْرَةَ أُخْتِ أُمِّكَ لاَ تَكْشِفْ. إِنَّهَا قَرِيبَةُ أُمِّكَ. عَوْرَةَ أَخِي أَبِيكَ لاَ تَكْشِفْ. إِلَى امْرَأَتِهِ لاَ تَقْتَرِبْ. إِنَّهَا عَمَّتُكَ. عَوْرَةَ كَنَّتِكَ لاَ تَكْشِفْ. إِنَّهَا امْرَأَةُ ابْنِكَ. لاَ تَكْشِفْ عَوْرَتَهَا. عَوْرَةَ امْرَأَةِ أَخِيكَ لاَ تَكْشِفْ. إِنَّهَا عَوْرَةُ أَخِيكَ. عَوْرَةَ امْرَأَةٍ وَبِنْتِهَا لاَ تَكْشِفْ. وَلاَ تَأْخُذِ ابْنَةَ ابْنِهَا، أَوِ ابْنَةَ بِنْتِهَا لِتَكْشِفَ عَوْرَتَهَا. إِنَّهُمَا قَرِيبَتَاهَا. إِنَّهُ رَذِيلَةٌ. لاَ تَأْخُذِ امْرَأَةً عَلَى أُخْتِهَا لِلضِّرِّ لِتَكْشِفَ عَوْرَتَهَا مَعَهَا فِي حَيَاتِهَا.) [(١)].

وطبقًا لذلك نستطيع من خلال ما ورد فى سفر اللاويين أن نقسم التحريم إلى ثلاثة أنواع:

١. تحريم بسبب قرابة الدم من المرأة: وهي تحريم الأم (١٨/ ٧)، والأخت من ناحية الأب والأم (١٨/ ٩، ٢٠/ ١٧)، والحفيدة (١٨/ ١٠)، الخالة والعمة (١٨/ ١٢- ١٣، ٢٠/ ١٩)، ولا يوجد أى حكم يذكر الابنة صراحة، على الرغم من أن قرابتها أعلى من الحفيدة.

(١) اللاويين ١٨ / ٦ : ١٨.

٢. تحريم بسبب قرابة دم لزوج المرأة: وهي تحريم زوجة الأب (١٨/ ٨ ، ٢٠/ ١١، التثنية ٢٣/ ١، ٢٧/ ٢٠) ، والكنة، أي زوجة الابن (١٨/ ١٥، ٢٠/ ١٢)، وزوجة أخ الأب (١٨/ ١٤، ٢٠/ ٢٠) ، ولا يوجد تحريم مقابل لزوجة أخ الأم. كما تحرم زوجة الأخ (١٨/ ١٦، ٢٠/ ٢١). ويسري ذلك التحريم دون تغيير بعد موت الزوج أو بعد الطلاق.

٣. تحريم بسبب قرابة الدم بين النساء: وهي تحريم المرأة وابنتها (١٨/ ١٧، ٢٠/ ١٤)، والمرأة وحفيدتها (١٨/ ١٧)، والمرأة وأختها (١٨/ ١٨). أما لغة هذا التحريم فهي مبهمة: "**عَوْرَةَ بِنْتِ امْرَأَةِ أَبِيكَ الْمَوْلُودَةِ مِنْ أَبِيكَ لاَ تَكْشِفْ عَوْرَتَهَا. إِنَّهَا أُخْتُكَ.**" (١٨/ ١١)، لأن تحريم الأخت من ناحية الأب قد تم النص عليه بالفعل في سفر اللاويين (١٨/ ٩) [١]. يحمل موضوع تحريم الزواج بابنة الأخ وابنة الأخت شكلًا مختلفًا؛ حيث لا يوجد في المقرا تحريم لمثل هذا النوع من الزواج [٢].

نستدل من الفقرات السابقة على أن المحارم تشمل الأم، زوجة الأب، الأخت من الأم، الأخت من الأب، الحفيدة من الابن، الحفيدة من البنت،

---

(١) يوجد من يُضطر إلى افتراض أن القصد هو ابنة زوجة الأب، والتي تبناها الأب، بيد أنه لا يوجد أي ذكر للتبني في أي حكم في التوراة.

- אנציקלופדיה מקראית, כרך ו, שם, עמ' 388- 390.

(٢) جعلت فرقة الصدوقيين ابنة الأخ وابنة الأخت من المحارم، وأرجع حاخامات فرقة القرائين ذلك لقياسهم على تحريم عورة أخت الأب وأخت الأم (لاويين ١٨/ ١٢– ١٣)، حيث إن المبدأ هو أن القياس في غاية الأهمية بالنسبة لتفسير القرائين، لذا فقد تبنى أحبار القرائين تشريع تحريم زواج ابنة الأخ وابنة الأخت.

- יורם ארדר: אבלי ציון הקראים ומגילות קומראן - לתולדות חלופה ליהדות הרבנית, ספריית "הילל בן חיים", הוצאת הקיבוץ המאוחד, תל-אביב, תשס"ד (2004), עמ' 136، 137.

الخالة، العمة، زوجة العم، الكنة (زوجة الابن)، زوجة الأخ، أم الزوجة، حفيدة الزوجة، وأخت الزوجة، ولم تدخل في المحارم ابنة الأخت، ولا ابنة الأخ، وأدخلت عليها امرأة العم، وامرأة الأخ، مع العلم أن التشريع اليهودي قد أجبر الرجل على الزواج من امرأة أخيه إذا مات الأخ دون إنجاب [١]، كما لم تحدد المقرا عدد الزوجات وتركته مطلقًا بلا قيد.

المحور الثالث: زواج المحارم

اشتهر الزواج بين ذوي القربى بشكل متفاوت بين الفراعنة والفرس والهندوس، بينما حرمت الكنائس الكاثوليكية والأرثوذكسية الزواج بين الأقارب بما في ذلك ابن العم وابن الخال وبنت الخال، ويمنع بعضهم بنت عم الأب أو الأم، ولابد من إذن خاص في الكنيسة الكاثوليكية ليتم الزواج الكنسي بين أبناء العمومة أو الخؤولة، بينما تسمح الكنائس البروتستانتية بزواج أبناء العمومة والخؤولة، ومن باب أولى بنت عم الأب أو الأم. كما منع البوذيون

(١) منذ العصر القبلي أدخل العبريون نظام الخلافة على الأرامل "יבום ييوم" حرصًا على عدم خروج الميراث والملكية خارج الأسرة، وحرصًا على أن يكون لكل رجل منهم ولد من صلبه، فإذا توفى الزوج دون عقب من صلبه كان على أخيه أو أبيه أن يتزوج من أرملته، وينسب الولد الأول من هذه الزيجة للمتوفى ويرث نصيبه في الميراث (التكوين ٨/٣٨)، وتم تعديل أحكام نظام الخلافة على الأرامل في العصور اللاحقة؛ حيث جاء في سفر التثنية (6،5/25) أن الأخ غير ملزم بالزواج من أرملة أخيه المتوفي دون عقب إلا إذا كانا يعيشان تحت سقف واحد معيشة مشتركة وبالتالي تكون الملكية مشتركة.

- إيمان مصطفى عطا أبو النور: التمييز ضد المرأة في العهد القديم، مجلة كلية الدراسات الإنسانية، جامعة الأزهر، فرع البنات ، العدد الثامن ، يونيو ٢٠١١ ، ص ٣٩.

زواج الأقارب بما فيه أبناء العمومة والخؤولة من الدرجة الأولى والثانية، بينما يتساهل بعض السيخ أحيانًا في أبناء العمومة والخؤولة. كان العرب يجمعون بين الأختين وهو أمر حرمه الإسلام بعد ظهوره، كما كانوا يبيحون زواج الشخص من زوجة أبيه، وقد منعهم الإسلام من ذلك وحرمه تحريمًا شديدًا، وكانوا يجمعون عددًا غير محدد من الزوجات فقصره الإسلام على أربع فقط .

وفي المجتمع العبري القديم كانت الأسرة تقوم على نظام الزواج الذي اعتبره اليهود واجبًا مقدسًا على كل رجل [١]، وحثت المقرا عليه [٢] وعدت البقاء في العزوبة أمرًا منافيًا للدين [٣]، كذلك الزواج من الأغيار، فالزواج لليهود مباح فيما بينهم فقط، وإباحة زواج اليهود فيما بينهم لم تكن على إطلاقها، بل قيد الزواج من درجات معينة داخل دائرة الأقارب وعدت محارم كما سبقت الإشارة.

كان تحريم الزواج من درجات معينة من ذوي القربى شأنه شأن جميع أحكام المقرا، لا علاقة له بواقع المجتمع العبري القديم طبقًا لما دونه

---

(١) زكي شنودة: المجتمع اليهودى، مرجع سابق، ص٤٧٦.

(٢) (يَتْرُكُ الرَّجُلُ أَبَاهُ وَأُمَّهُ وَيَلْتَصِقُ بِامْرَأَتِهِ وَيَكُونَانِ جَسَدًا وَاحِدًا) (تكوين ٢ / ٢٤).
رأى بعض النقاد أن المقصود بالالتصاق المفهوم المادي وليس الجسدي؛ حيث كان الزواج قديمًا يستتبع انتقال الزوج إلى منزل زوجته وينضم إليها في عشيرتها، وقد ظهر هذا المفهوم في بعض زيجات آباء العهد القديم مثل يعقوب.
- ول وايريل ديورانت: قصة الحضارة، ترجمة محمد بدران، دار الجيل للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت ، ١٩٨٨ ، مج ١ ، ج ١ ، ص ٣٧٤ ـ ٣٧٥ .

(٣) حسن ظاظا: الفكر الديني أطواره ومذاهبه، مرجع سابق، ص٢٣١.

كتبة المقرا، حيث نهج غالبية أفراده على الخروج على الأحكام المنصوص عليها، وقد أوردت المقرا عدة حالات لتلك الزيجات المحرمة عدت تناقضًا جديدًا يضاف إلى ما زخرت به من تناقضات، حيث لم يدين كتبتها تلك الزيجات المخالفة للأحكام أو يعلقوا عليها.

فبحسب زعم كتبة المقرا فقد تزوج إبراهيم من أخته سارة: "فَقَالَ إِبْرَاهِيمُ إِنِّي قُلْتُ: لَيْسَ فِي هذَا الْمَوْضِعِ خَوْفُ اللهِ الْبَتَّةَ، فَيَقْتُلُونَنِي لأَجْلِ امْرَأَتِي. [١٢]وَبِالْحَقِيقَةِ أَيْضًا هِيَ أُخْتِي ابْنَةُ أَبِي، غَيْرَ أَنَّهَا لَيْسَتِ ابْنَةَ أُمِّي، فَصَارَتْ لِي زَوْجَةً." (التكوين٢٠ /١١ – ١٣)، وجمع يعقوب بين الأختين ليئة وراحيل: "فَدَخَلَ عَلَى رَاحِيلَ أَيْضًا، وَأَحَبَّ أَيْضًا رَاحِيلَ أَكْثَرَ مِنْ لَيْئَةَ..." (تكوين ٢٩ /٣٠)، وتزوج عمرام من عمته يوكابد: "وَأَخَذَ عَمْرَامُ يُوكَابَدَ عَمَّتَهُ زَوْجَةً لَهُ. فَوَلَدَتْ لَهُ هَارُونَ وَمُوسَى" (خروج ٦ / ٢٠).

كما حمل سفر الملوك زيجة بين المحارم، حيث طلبت بتشبع [١] من ابنها سليمان الموافقة على زواج أخيه "أدونيا" بسرية [٢] أبيه أبيشج "فَقَالَتْ:

---

(١) بتشبع: زوجة أوريا الحثي أحد أبطال داود، أرسل داود وأخذها وباشرها، واحتال لقتل زوجها (٢ صم ١١/ ٦ : ١٧). وبعد مقتله أرسل داود وتزوجها (٢ صم ١١/ ٢٧) ، وأنجب منها أربعة بنين (٢ صم ٥/ ١٤، ١ أخ ٣/ ٥) بعد موت الأول الذي حملت به من داود قبل زواجه منها (٢صم ١٢ / ١٤ :٢٤)

Alice Ogden Bellis, Helpmates,Harlots and Heroes:Women's Stories in The Hebrew Bible, Westminster John Knox Press, , London, 2007, P130 – 131.

(٢) السرية: فضلًا عن الزوجات كان اليهود يتزوجون السراري، وهن في حكم الشريعة اليهودية زوجات شرعيات من جميع الأوجه، وإن كانت منزلتهن تقل عن سيدة البيت.

- زكي شنودة: المجتمع اليهودى، مرجع سابق، ص٤٨٠.

لِتُعْطَ أَبِيشَجُ الشُّونَمِيَّةُ لأَدُونِيَّا أَخِيكَ امْرَأَةً" (الملوك الأول ٢ / ١٣: ٢٢)، ورغم رفض سليمان تلك الزيجة إلا أنه لم يكن نابعًا من أحكام الشريعة بل كان لأسباب سياسية بحتة، حيث ظن سليمان أنها حيلة من أدونيا لأخذ الملك منه [١].

وحمل سفر صموئيل الثاني زيجة أخرى بين المحارم حيث طلبت ثامار بنت داود من أخيها أمنون أن يتزوجها "وَقَدَّمَتْ لَهُ لِيَأْكُلَ، فَأَمْسَكَهَا وَقَالَ لَهَا: تَعَالَيِ اضْطَجِعِي مَعِي يَا أُخْتِي. فَقَالَتْ لَهُ: ... وَالآنَ كَلِّمِ الْمَلِكَ لأَنَّهُ لاَ يَمْنَعُنِي مِنْكَ" (صموئيل الثاني ١٤/١١). ومقولة ثامار لأخيها "كَلِّمِ الْمَلِكَ لأَنَّهُ لاَ يَمْنَعُنِي مِنْكَ" تدل على أن زواجها من أخيها أمرًا مقبولًا، ورفض أمنون ذلك أيضًا لأسباب لا تتعلق بالشريعة بل لاستهتاره وتجرؤه على الأحكام.

رغم تحريم النص صراحة لزواج المحارم التي حُصرت في سفر اللاويين، توجد عدة حالات في قصص المقرا خالفت النص، كان أولها زواج إبراهيم من أخته سارة بحسب القصة، ولا نستطيع تبرير تلك الزيجة باعتبار أنها سبقت التحريم لما هو معروف من كون أسفار المقرا التي بين أيدينا لم تجمع بترتيب زمن كتابتها، أيضًا يعد زواج عمران من عمته يوكابد مخالفًا

(١) حاول أدونيا أن يغتصب العرش من أبيه داود بعد أن تقدم به السن، حيث رأى أنه من حقه كونه أكبر أبناء داود الأحياء، فنادى أتباعه به ملكًا، إلا أن داود أعلن خلافة سليمان له على العرش، فخاف أدونيا وطلب وعدًا من سليمان أن لا يقتله، فوعده سليمان شريطة أن لا يوجد فيه شر أو خيانة (١ملوك١/٥: ٥٣). ولكن بعد موت داود طلب أدونيا أن تعطى له أبيشج زوجة، فظن سليمان أنه يطالب بذلك بالملك، فغضب وأمر بقتله (١ ملوك ٢ / ١٣ : ٢٥).

لأحكام المحارم، كذلك جمع يعقوب بين الأختين راحيل وليئة، وأيضا محاولة أدونيا الزواج بسرية أبيه الذي جاء بعد فترة زمنية طويلة أعقبت نص حكم التحريم، كما تعد محاولة ثامار عدول شقيقها أمنون عن محاولته لاغتصابها بطلب الزواج منها من أبيهما داود دليلًا على أن الخروج على الأحكام التشريعية كان معتادًا ومنه أحكام المحارم.

المحور الرابع: غشى المحارم

تزخر المقرا بقصص وأناشيد تعد سفورًا لا يليق بنص مقدس، حيث حوت داخلها تحريضًا على السفور وتجرؤ على المحرمات، وكان فيها مخالفة للأحكام والأعراف والطبيعة البشرية كغشي المحارم، الذي أقحمه كتبة المقرا في جنباتها، كأمر مألوف ومعتاد لا غضاضة فيه.

حرمت المقرا الخطبة بين معظم المحارم [١]، كما حرمت أي اتصال جسدي بينهم ولو بالزواج، ويطلق على العلاقات الجسدية المحرمة بين الأقارب، والتي عدتها التوراة غشى محارم؛ "سفاح قربى ערויות أو גילוי ערויות " [٢]، ويعد تحريم "غشى المحارم" واحدًا من الوصايا السبع الخاصة

---

(١) לקסיקון מן המסד ליהדות ולציונות, משרד הביטחון, הדפסה שמונה עשרה, 2005, "גילוי עריות", עמ' 58.

(٢) גילוי עריות: وتعني حرفيًا كشف العورة. ويعد "غشى المحارم" من الموضوعات الرئيسة في الكتابات الكهنوتية جنبًا إلى جنب مع موضوعات الطهارة، والخصوبة، والأنساب. ظهرت الكلمة في المقرا خمس وخمسون مرة، والعورة ערווה هي كل اعتداء. إذًا ليس من قبيل المصادفة أنه من بين الخمس وخمسين مثالاً نجد خمسة وأربعين يتناولون موضوع الاعتداء ممثلاً في الإناث.

Rachel Alder, Engendering Judaism An Inclusive Theology and Ethics, The Jewish Publication Society, Philadelphia, 1998, p. 128.

بأبناء نوح، وأحد الوصايا الثلاث الوحيدة التي قيل عنها "يُقتل ولا يأثم יהרג ואל יעבור"، أي إذا اضطر الإنسان لتخطي تلك الوصايا فعليه مواجهة الموت، ولا يأثم بارتكابها [1].

وتقابل مجموعة أحكام غشى المحارم (لاويين ١٨/٦: ١٨) مجموعة عقوبات لمن يتعداها: (وَإِذَا اضْطَجَعَ رَجُلٌ مَعَ امْرَأَةِ أَبِيهِ، فَقَدْ كَشَفَ عَوْرَةَ أَبِيهِ. إِنَّهُمَا يُقْتَلاَنِ كِلاَهُمَا. دَمُهُمَا عَلَيْهِمَا. وَإِذَا اضْطَجَعَ رَجُلٌ مَعَ كَنَّتِهِ، فَإِنَّهُمَا يُقْتَلاَنِ كِلاَهُمَا. قَدْ فَعَلاَ فَاحِشَةً. دَمُهُمَا عَلَيْهِمَا...وَإِذَا اتَّخَذَ رَجُلٌ امْرَأَةً وَأُمَّهَا فَذلِكَ رَذِيلَةٌ. بِالنَّارِ يُحْرِقُونَهُ وَإِيَّاهُمَا، لِكَيْ لاَ يَكُونَ رَذِيلَةٌ بَيْنَكُمْ. ...إِذَا أَخَذَ رَجُلٌ أُخْتَهُ بِنْتَ أَبِيهِ أَوْ بِنْتَ أُمِّهِ، وَرَأَى عَوْرَتَهَا وَرَأَتْ هِيَ عَوْرَتَهُ، فَذلِكَ عَارٌ. يُقْطَعَانِ أَمَامَ أَعْيُنِ بَنِي شَعْبِهِمَا. قَدْ كَشَفَ عَوْرَةَ أُخْتِهِ. يَحْمِلُ ذَنْبَهُ. ... عَوْرَةَ أُخْتِ أُمِّكَ، أَوْ أُخْتِ أَبِيكَ لاَ تَكْشِفْ. إِنَّهُ قَدْ عَرَّى قَرِيبَتَهُ. يَحْمِلاَنِ ذَنْبَهُمَا. وَإِذَا اضْطَجَعَ رَجُلٌ مَعَ امْرَأَةِ عَمِّهِ فَقَدْ كَشَفَ عَوْرَةَ عَمِّهِ. يَحْمِلاَنِ ذَنْبَهُمَا. يَمُوتَانِ عَقِيمَيْنِ. وَإِذَا أَخَذَ رَجُلٌ امْرَأَةَ أَخِيهِ، فَذلِكَ نَجَاسَةٌ. قَدْ كَشَفَ عَوْرَةَ أَخِيهِ. يَكُونَانِ عَقِيمَيْنِ.) (لاويين ٢٠ / ١١ : ٢١).

---

(١) شرائع نوح السبع: أو الشرائع النوحية "שבע מצוות בני נח" هي سبعة أوامر أخلاقية أعطاها الرب إلى نوح كأوامر لكل البشر حسب التلمود، ويسمى الملتزمون بها بني نوح أو النوحيون. وتتمثل تلك الشرائع كما جاءت في التلمود في تحريم ستة أمور هي: الوثنية، التجديف، سفك الدماء، السرقة، زنا المحارم، بتر أو أكل لحم حيوان حي، أما السابعة فهي العدل وتطبيق الشرائع الست السابقة. ومعنى الحكم "يموت ولا يأثم" أنه إذا كانت إقامة وصية من تلك الوصايا سوف تعرض حياة اليهودي للخطر وتؤدي إلى موته فعليه مجابهة الموت وعدم انتهاك تلك الوصايا. بتصرف

- לקסיקון מן המסד ליהדות ולציונות, שם, "גילוי עריות", עמ' 58.
- יהודה ברנדס, יהודות וזכויות אדם: בין צלם אלוהים לגוי קדוש, המכון הישראלי לדמוקרטיה (ע"ר) , 2013, עמ 194.

ويحدد ترتيب الأحكام هنا خطورة العقوبة، فكان الرجم عقابًا للزنى بالأم أو امرأة الأب، والزنى بالكنة، أما الحرق فكان عقوبة جمع الرجل المرأة مع أمها، وكان القطع للزنا بأخت أو أم الأب أو زنى الرجل بامرأة أخيه أو بامرأة عمه. "وتتوجه كل تلك الأحكام إلى الرجل فقط، ويتضح على الرغم من ذلك من أحكام غشى المحارم في الإصحاح العشرين من سفر اللاويين أن المرأة تتحمل المسئولية الجنائية بنفس القدر" (١).

ويمتد عقاب غشى المحارم إلى الأبناء، فالابن الذي يولد من غشى المحارم هو ابن سفاح "ממזר" ويُحرم عليه الدخول في علاقات زواج مع اليهود (٢). كما امتدت العقوبة للمجتمع العبري بأكمله؛ حيث تربط التوراة صراحة بين الحفاظ على تشريعات العورات والحق في بقائهم في أرض إسرائيل (٣) : "بِكُلِّ هذِهِ لاَ تَتَنَجَّسُوا، لأَنَّهُ بِكُلِّ هذِهِ قَدْ تَنَجَّسَ الشُّعُوبُ الَّذِينَ أَنَا طَارِدُهُمْ مِنْ أَمَامِكُمْ... فَلاَ تَقْذِفُكُمُ الأَرْضُ بِتَنْجِيسِكُمْ إِيَّاهَا كَمَا قَذَفَتِ الشُّعُوبَ الَّتِي قَبْلَكُمْ." (اللاويين ١٨/ ٢٤- ٢٨).

---

(١) אנציקלופדיה מקראית, כרך ו, שם, עמ' 388- 390.

(٢) לקסיקון מן המסד ליהדות ולציונות, שם, "גילוי עריות", עמ' 58.

(٣) يمكن فهم تلك العلاقة الخاصة عن طريق التشبيه التوراتي للعلاقة بين شعب إسرائيل وأرض إسرائيل بالعلاقة بين الرجل والمرأة، إن من يتعدى تحريم سفاح القربى لا يدرك أن العلاقة بين الشعب والأرض هي علاقة كمال، كمال الشعب بكمال الأرض. وكما أن قداسة الحياة الزوجية لا تسمح أن يشترك رجلان في امرأة واحدة، وبالمثل من المستحيل أن تُقسم أرض إسرائيل كما في صيغة "دولتين لشعبين"، وإنما أرض واحدة لشعب واحد، كمال الشعب بكمال الأرض مع كمال التوراة.

– הרב יצחק גינזבורג שליט"א, "על קידוש השם", נפלאות מתורתיך, גליון 60, אייר התשע"ג : שלש השלמות ושלש העברות החמורות, עמ' 1 .

رغم تحريم غشى المحارم والتشديد في عقوبة من يقترف تلك الخطيئة، فالمقرا ورد بها حالات تعدت تحريم العورات، كانت أولى تلك الحالات ما نسب لابنتي لوط وأبيهن "...فَحَبِلَتِ ابْنَتَا لُوطٍ مِنْ أَبِيهِمَا. فَوَلَدَتِ الْبِكْرُ ابْنًا وَدَعَتِ اسْمَهُ «مُوآبَ»، وَهُوَ أَبُو الْمُوآبِيِّينَ إِلَى الْيَوْمِ. وَالصَّغِيرَةُ أَيْضًا وَلَدَتِ ابْنًا وَدَعَتِ اسْمَهُ «بِنْ عَمِّي»، وَهُوَ أَبُو بَنِي عَمُّونَ إِلَى الْيَوْمِ." . (التكوين ١٩ / ٣٦ : ٣٨).

كما يحدثنا سفر التكوين عن واقعة أخرى لغشى المحارم بين رؤبين بن يعقوب وبلهة سرية أبيه وأم أخويه دان ونفتالي: " حَدَثَ إِذْ كَانَ إِسْرَائِيلُ سَاكِنًا فِي تِلْكَ الأَرْضِ، أَنَّ رَأُوبَيْنَ ذَهَبَ وَاضْطَجَعَ مَعَ بِلْهَةَ سُرِّيَّةِ أَبِيهِ، وَسَمِعَ إِسْرَائِيلُ. " (التكوين ٣٥ / ٢٢).

وأورد سفر التكوين عقاب رؤبين على فعلته وهو حرمانه من حق البكورية [١]، حيث جعل المدونون تدنيس رؤبين فراش أبيه بمباشرته بلهة سرية أبيه سببًا في إقصائه عن حقه في البكورية (١ أخبار ١/٥).

---

(١) لبكر الأب أهمية في المجال الاجتماعي– الاقتصادي، ويُنسب له حقوق وواجبات معينة في المجتمع، حيث تحمل البكورة أولاً وقبل كل شيء أهمية قانونية عملية، كذلك هي ذات أهمية تقديسه. وفي المقابل تكمن حقوق بكر الأم في مجال العبادة، فهو أولاً وقبل كل شيء ذو مكانة خاصة في المجال الديني وذو أهمية رئيسة في القداسة، وليس له حقوق مميزة في الميراث، أو في أي مجال قانوني اقتصادي آخر، أي أن بكر الأب هو الشخص المعترف به تبعًا للعادات كابن بكر حتى لو لم يولد أولًا، ويتضح من التوراة أن التميز الأساس لبكر الأب هو في حقوق ميراث: الأملاك، والعمل، والنسب.

– ניסן רובין: למשמעותו החברתית של בכור במקרא. סוגי בכורה במקרא, תשרי- כסלו תשמ״ח, גליון א (קיב), החברה לחקר המקרא בישראל,

==

كذلك جاءت حالة بغاء المحارم بين حمى وكنته، تمثلت في يهوذا وثامار أرملة ابنه: " فَمَالَ إِلَيْهَا عَلَى الطَّرِيقِ وَقَالَ: «هَاتِي أَدْخُلْ عَلَيْكِ». لأَنَّهُ لَمْ يَعْلَمْ أَنَّهَا كَنَّتُهُ. فَقَالَتْ: «مَاذَا تُعْطِينِي لِكَيْ تَدْخُلَ عَلَيَّ؟» فَقَالَ: «إِنِّي أُرْسِلُ جَدْيَ مِعْزَى مِنَ الْغَنَمِ». فَقَالَتْ: «هَلْ تُعْطِينِي رَهْنًا حَتَّى تُرْسِلَهُ؟». فَقَالَ: «مَا الرَّهْنُ الَّذِي أُعْطِيكِ؟» فَقَالَتْ: «خَاتِمُكَ وَعِصَابَتُكَ وَعَصَاكَ الَّتِي فِي يَدِكَ». فَأَعْطَاهَا وَدَخَلَ عَلَيْهَا، فَحَبِلَتْ مِنْهُ." (تكوين 38 / 16 : 18).

كما حمل سفر صموئيل الثاني حالة اغتصاب بين المحارم سبق الإشارة إليها، وهى اغتصاب أمنون ابن داود أخته غير الشقيقة ثامار: "... فَأَمْسَكَهَا وَقَالَ لَهَا: «تَعَالَي اضْطَجِعِي مَعِي يَا أُخْتِي». فَقَالَتْ لَهُ: «لاَ يَا أَخِي، لاَ تُذِلَّنِي ... فَلَمْ يَشَأْ أَنْ يَسْمَعَ لِصَوْتِهَا، بَلْ تَمَكَّنَ مِنْهَا وَقَهَرَهَا وَاضْطَجَعَ مَعَهَا". (صموئيل الثاني ١٠ / ١٤).

وحمل ذات السفر قصة أخرى لغشى محارم بين إبشالوم بن داود وسراري أبيه: "فَنَصَبُوا لأَبْشَالُومَ الْخَيْمَةَ عَلَى السَّطْحِ، وَدَخَلَ أَبْشَالُومُ إِلَى سَرَارِيِّ أَبِيهِ أَمَامَ جَمِيعِ إِسْرَائِيلَ" (صموئيل الثاني ٢٢).

مما سبق نجد أن أكثر حالات تعدي على المحارم كان مع زوجة الأب، ولعل ذلك يرجع إلى أن الأرملة كانت جزء من ميراث المتوفي، فنجد أحيانًا مثل رؤبين الذي أراد أن يرث والده إبان حياته (تكوين ٢٢/٣٥)، كذلك إبشالوم الذي رأى في دخوله على سراري أبيه بمثابة إعلان عن كونه

==

https://lib.cet.ac.il/pages/item.asp?item=13074 , 20/6/2011, 11:46 PM.

وريثه وخليفته (صموئيل الثاني ٢٠/١٦) ، كما نجد أدونيا يطلب يد "أبيشج" ليرث أبيه داود (ملوك أول٢ / ٢٢).

والفقرات السابقة تنفي الرؤية المقرائية بأن كل مجتمع إسرائيل شرعي وأنهم ميراث الرب [١]، وتظهر مخالفة المجتمع العبري القديم كما صوره الكتبة للتشريعات التي فرضتها المقرا على غشى المحارم وعدم الالتزام بأحكامها، من خلال ارتكاب شخوص منه لذلك الجرم، وصمت المجتمع وعدم تطبيق العقوبات المنصوص عليها، حيث لم تطبق العقوبة على لوط وابنتيه، ولو كان تبرير ذلك أن لوط كان قد أسكر فإن النص حدد العقوبة مطلقة بلا قيد كالسكر، كما أن العقوبة لم تطبق على ابنتي لوط، كذلك لم تطبق العقوبة التي أوجبها النص التشريعي على ابنيهما (نتاج غشى المحارم) "موآب وبن عمي". بل إن الكتبة قدموا القصة كأمر متعارف عليه غير مدان، أيضًا لم تطبق العقوبة المنصوص عليها على رؤبين بن يعقوب، وبلهة سرية أبيه وأم أخويه، حيث إن حرمانه من حق البكورية ليس له علاقة بعقوبة القتل المنصوص عليها لغشى المحارم مع زوجة الأب أو سريته، كذلك الأمر مع إبشالوم ابن داود الذي مارس السفاح مع سراري أبيه، كما لم تطبق العقوبة على أمنون بن داود لاغتصابه أخته ثامار، وفي حالة بغاء المحارم بين يهوذا وكنته ثامار لم تطبق العقوبة على يهوذا، وإن كان ذلك لعدم معرفة يهوذا أن من يزني معها هي كنته فلم لم تطبق عليه عقوبة الزنا؟ ولِمَ لَمْ تطبق عقوبة الحرق على ثامار؟، وكذلك لم تطبق العقوبة على ابنيهما نتاج غشى المحارم "فارض وزارح"، بل جعلهما الكتبة في سلسلة

(١) יהודה אליצור, ישראל והמקרא, הוצאת אוניברסיטת בר אילן, ירושלים, 2000, עמ' 294 .

نسب داود، بل إننا نلمس من الكتبة أن فعل ثامار كان محمودًا: (فَتَحَقَّقَهَا يَهُوذَا وَقَالَ: «هِيَ أَبَرُّ مِنِّي، لأَنِّي لَمْ أُعْطِهَا لِشِيلَةَ ابْنِي». فَلَمْ يَعُدْ يَعْرِفُهَا أَيْضًا) (تكوين ٣٨/ ٢٦).

الخاتمة

حرمت المقرا السفاح ولم تكتف بالنهي عنه وبيان أضراره، وإنما وضعت منهجين منهجًا وقائيًا وآخر علاجيًا، تمثل المنهج الوقائي في تحريم السفاح والبغاء، أما المنهج العلاجي فقد تمثل في تغليظ العقوبات التي فرضتها على مرتكبيه، والتي تفاوتت بين: القتل، الرجم، الحرق، القطع، الزواج أو التغريم بالمال، ولم تكن عقوبة السفاح تقتصر على مرتكبيها بل امتدت إلى أبناء السفاح الذي يكون عقابه الموت أو القطع (التغريب) من الجماعة، حيث يحرم عليهم الدخول في علاقات زواج مع اليهود.

يُستدل من نصوص المقرا على تحريم الاتصال الجسدي ولو بالزواج بين درجات معينة من الأقارب، وحدد سفر اللاويين مجموعة المحارم التي يحرم الاتصال بهن حفظًا لترابط النوع الإنساني وسلامته، والتي انقسمت إلى ثلاثة أنواع: الأول تحريم بسبب قرابة الدم من المرأة وهو تحريم الأم، والأخت من ناحية الأب والأم، والحفيدة، والخالة والعمة، ولا يوجد حكم يذكر الابنة صراحة، رغم أن قرابتها أعلى من الحفيدة. والثاني تحريم بسبب قرابة دم لزوج المرأة، وهي تحريم زوجة الأب، والكنة، أي زوجة الابن، وزوجة الأخ وزوجة أخ الأب (ولا يوجد تحريم مقابل لزوجة أخ الأم)،. ويسرى التحريم دون تغيير بعد موت الزوج أو بعد الطلاق. أما الثالث فتحريم بسبب قرابة الدم بين النساء، وهي تحريم المرأة وابنتها، والمرأة وحفيدتها، والمرأة وأختها. لم تعد الشريعة اليهودية بنت الأخ وبنت الأخت من المحارم وأجازت لليهودي الزواج منهن، ولكن العكس محرم، فلا يتزوج الرجل من عمته أو خالته، مع العلم أن التشريع اليهودي أجبر الرجل على الزواج من امرأة أخيه المتوفي إذا لم يكن له أولاد.

يتضح مما سبق أن المحارم في المقرا تقارب المحارم في القرآن، إلا أنه قد حُرِّف فيها فلم تدخل ابنة الأخت في المحرمات، ولا ابنة الأخ، وزيد عليها امرأة العم، وامرأة الأخ، كما حدد القرآن الكريم عددًا أقصى للجمع بين الزوجات وهو أربعة شريطة العدل، بينما تركت المقرا حق الجمع بين الزوجات مطلقًا غير محدد بأي عدد ودون شروط سوى تقيد الجمع بين الأختين.

غُلظت العقوبة على من يخالف أحكام المحارم، فوردت أحكام تلك العقوبات في المقرا بشكل واضح وصريح، فكان الرجم عقابًا للسفاح بالأم أو امرأة الأب والكنة، أما الحرق فكان عقوبة جمع الرجل المرأة مع أمها، وكان القطع للسفاح بأخت أو أم الأب أو بامرأة الأخ أو بامرأة العم. ورغم توجه كل تلك الأحكام إلى الرجل فقط، فإن المرأة تتحمل المسئولية الجنائية بنفس القدر.

لم يلتزم المجتمع العبري القديم ـ بصورته التي قدمها الكتبة في قصص المقرا ـ بأحكام المحارم، حيث جاءت الأسفار الخمسة ـ التي ادعى نسبتها لموسى عليه السلام ـ والأسفار التاريخية وأسفار الأنبياء زاخرة بحالات قد تخطت الأحكام بالزواج أو بدون زواج (غشى محارم)، فمن النوع الأول وجدت حالات زواج بين الأخ وأخته وابن الأخ وعمته والجمع بين الأختين، وزواج بين الابن وسرية أبيه، ومن النوع الثاني وهو الأكثر؛ وجدت حالات غشى محارم بين الأب وابنته، والابن وزوجة الأب وهو الأكثر، والأخ وأخته، كما وجدت حالة بغاء بين الحمى وكنته. ولم يقتصر ذلك على أسر المجتمع العبري القديم بل امتد إلى أسر الأنبياء والملوك، كذلك لم يلتزم المجتمع بتنفيذ العقوبات التي حددتها أحكام المحارم.

ليس ثمة شك أن تحريم السفاح بصفةٍ عامة وتحريم سفاح ذوي القربى بصفةٍ خاصة كان مما تبقى من توراة موسى الحقة، أما ما ناقضها من قصص سفاح (منه ما كان بين المحارم) زخرت بها أسفار المقرا ـ نسب بعضها للأنبياء ـ مما أقحمه الكتبة من تحريفات، غير أنه في إحدى الحالات حرم المتعدي على أحكام المحارم من بعض حقوقه دون تنفيذ العقوبة، وفي حالة أخرى حمد فعل المخالفة وفي الجميع صمت الكتبة دون إدانة أو تعليق على الأمر برمته.

كانت قضية غشى المحارم في المقرا بكل ما حملته من قصص سافرة وتناقض بين التشريع والتطبيق دليلًا على تحريف الكتاب المقدس لليهود، وستظل القضية عامة مرتبطة بثقافة الشعوب وتدينها وقدرتها على سن تشريعات وقوانين توافق المعتقد وتهذب السلوك بما يقوم مسيرة الجنس البشري.

قائمة المصادر والمراجع

أولاً: ثبت المصادر والمراجع العربية:

١. **المصادر والمراجع:**

- القرآن الكريم.
- الكتاب المقدس، دار الكتاب المقدس في الشرق الأوسط ، ط ٢، القاهرة، ٢٠٠٢.
- **أبو عبد الله مصطفى بن العدوي:** كشف المبهم عن حكم سفر المرأة بدون زوج أو محرم ، دار ابن القيم للنشر والتوزيع، ط١، ١٩٨٧م.
- **أبي القاسم جار الله محمود بن عمر بن أحمد الزمخشري:** أساس البلاغة، تحقيق محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، بيروت، ج ١ ، د. ت.
- **حسن ظاظا :** الفكر الديني الإسرائيلي أطواره ومذاهبه، قسم البحوث والدراسات الفلسطينية، القاهرة، ١٩٧٥.
- **زكي شنودة :** المجتمع اليهودي، مكتبة الخانجي، القاهرة، د. ت.
- **سعيد العكش :** الزواج المختلط بين التشريع والواقع اليهودي، دار الثقافة العربية، القاهرة ، ١٩٩٠.
- **سعيد عطية مطاوع :** القصاص في اليهودية والإسلام مقارنة مع الحضارات القديمة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ٢٠١٤.
- **سعيد عطية مطاوع :** قصص التوراة في ضوء النقد الأدبي، المجلس الأعلى للثقافة، القاهرة، ٢٠٠٧.

- **عبد الرزاق رحيم صلال الموحى:** العبادات فى الأديان السماوية (اليهودية /المسيحية /الإسلام) ، الأوائل للنشر والتوزيع، ط ١، دمشق، ٢٠٠١.
- **علي عبد الواحد وافي:** اليهودية واليهود بحث في ديانة اليهود وتاريخهم ونظامهم الاجتماعي والاقتصادي، دار الهنا للطباعة والنشر، القاهرة، ١٩٧٠.
- **فرج الله عبد الباري:** اليهودية بين الوحي والانحراف البشري، دار الآفاق العربية، ط ١، القاهرة، ٢٠٠٤.
- **محمد خليفة حسن:** تاريخ الديانة اليهودية، د. ن، القاهرة، ١٩٩٦.

٢. **<u>المصادر والمراجع المترجمة :</u>**

- **زالمان شازار:** تاريخ نقد العهد القديم، مترجم عن العبرية، ترجمة أحمد محمد هويدي، المجلس الأعلى للثقافة، القاهرة، ٢٠٠٠.
- **موريس بوكاي:** التوراة والانجيل ، ترجمة حسن خالد، المكتب الإسلامي، ط ٢ ، بيروت، ١٤١٠هـ .
- **هـ. ج. ويلز:** موجز تاريخ العالم، ترجمة عبد العزيز توفيق جاويد، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، ١٩٥٨.
- **ول وايريل ديورانت:** قصة الحضارة، ترجمة محمد بدران، دار الجيل للطباعة والنشر والتوزيع، المجلد الأول، بيروت، ١٩٨٨ .

٣. **الدوريات العلمية والمجلات:**

- **إيمان مصطفى عطا:** التمييز ضد المرأة في العهد القديم، مجلة كلية الدراسات الإنسانية، جامعة الأزهر، فرع البنات، العدد الثامن، يونيو ٢٠١١ .
- **محمد على البار:** زواج الأقارب والمحارم عند الأمم، مجلة الإعجاز العلمى، الهيئة العالمية للإعجاز العلمى فى الكتاب والسنة، العدد الثالث والعشرون، محرم ١٤٢٧ هـ.

٤. **دوائر المعارف والمعاجم:**

- **أبى الفضل جمال الدين محمد بن مكرم ابن منظور الأفريقى المصرى :** لسان العرب، دار صادر، بيروت، مج ١٥، د. ت.
- **أبى القاسم الحسين بن محمد الراغب الأصفهاني:** المفردات في غريب القرآن، مكتبة نزار مصطفى الباز، ج ١، د. ت.
- **الحسين بن محمد الدامغانى :** قاموس القرآن أو إصلاح الوجوه والنظائر فى القرآن الكريم، حققه ورتبه وأكمله وأصلحه عبد العزيز سيد الأهل، دار العلم للملايين، بيروت، ط ٤، ١٩٨٣.
- **صموئيل حبيب وآخرون:** دائرة المعارف الكتابية، دار الثقافة، القاهرة، ١٩٩٥.
- **مجمع اللغة العربية :** المعجم الوسيط، مكتبة الشروق، القاهرة، ط ٤، ٢٠٠٤.

- **نخبة من الأساتذة واللاهوتيين:** قاموس الكتاب المقدس، دار الثقافة، القاهرة، ط ٢، ١٩٩٩.

- ـــــــــــــ : قاموس أديان ومعتقدات شعوب العالم، مكتبة دار الكلمة، ط ١، القاهرة، ٢٠٠٤.

٥. **مقـالات من مواقع إنترنت**

- موسوعة الأديان: الباب الثاني "اليهودية وما تفرع منها" (الفصل السابع الأسفار المقدسة عند اليهود/ المبحث الأول تعريف هذه الأسفار)،

https://dorar.net/adyan/206/:,المبحث-الأول:-تعريف-هذه-الأسفار
15/9/2014, 05:23 PM.

ثانيـــًا: ثبت المصـادر والمراجـع العبريـة (יצירות)

١. **المصادر والمراجع:**

- ـــــــــــــ : ספר הבריתות . תורה נביאים כתובים והברית החדשה : התנ"ך על פי המסורה בכתב יד לננגרד, המהדורה השלישית של ביבליה הבראיקה שטוטגרטנסיה , החברה לכתבי הקודש , ירושלים , 1991 .

- **אבי ורשבסקי ואחרים**: חוק וחברה במקרא, מטח "המרכז לטכנולויה חינוכית", תל-אביב, 2005.

- **יהודה אליצור**: ישראל והמקרא, הוצאת אוניברסיטת בר אילן, ירושלים, 2000.

- **יהודה ברנדס**: יהודות וזכויות אדם. בין צלם אלוהים לגוי קדוש, המכון הישראלי לדמוקרטיה (ע"ר), מהדורה שנייה, ירושלים, 2013.

- **יורם ארדר**: אבלי ציון הקראים ומגילות קומראן - לתולדות חלופה ליהדות הרבנית, ספריית "היללל בן חיים", הוצאת הקיבוץ המאוחד, תל- אביב, תשס"ד (2004).

- **הרב יצחק גינזבורג שליט"א**: "על קידוש השם", נפלאות מתורתיך, גליון 60, אייר התשע"ג: שלש השלמות ושלש העברות החמורות.

- **ש. דובנוב** : דברי הימים לעם ישראל , הוצאת "אחי אסף" , כרך א , ספר א , הדפסה רביעית , ת"א , 1946 .

٢. <u>القواميس ودوائر المعارف (מילונים ואנציקלופדיות):</u>

- **אברהם בן שׁושן**: המלון החדש, בשבעה כרכים, כרך שני, הוצאת קרית ספר , בעיים , ירושלים, 1979.

- **אליעזר בן יהודה**: מלון הלשון העברית הישנה והחדשה, כרך שביעי, הוצאת מקור בע"מ, ירושלים, תש"ם (1980).

- ———— : אנציקלופדיה עברית, הוצאת מוסד ביאליק, תל-אביב, , כרך 14, 1974.

- ————: אנציקלופדיה מקראית, הוצאת מוסד ביאליק, ירושלים, , כרך ו, תשל"ו (1976).

- ————: אנציקלופדיה מקראית . אוצר הידיעות על המקרא ותקופתו, הוצאת מוסד ביאליק, הדפסה שניה מתוקנת, ירושלים, כרך ה, תשל"ח (1978).

- ————: לקסיקון מן המסד ליהדות ולציונות, משרד הביטחון, הדפסה שמונה עשרה, 2005.

٣. <u>مقـالات من مواقع إنترنت (מאמרים מהאינטרנט):</u>

- **ניסן רובין**: למשמעותו החברתית של בכור במקרא : סוגי בכורה במקרא , תשרי- כסלו תשמ"ח , גליון א (קיב) , החברה לחקר המקרא בישראל ,

https://lib.cet.ac.il/pages/item.asp?item=13074, 20/6/2011, 11:46 PM.

- ———— : החוק המקראי, גשר מפעלים חינוכיים,

https://mikranet.cet.ac.il/pages/item.asp?item=11570, 22/5/2012, 07:18 PM.

- ———— : ניאוף. עריות, אינצקלופדיה יהודית, אתר דעת,

http://www.daat.ac.il/encyclopedia/value.asp?id1=212 , 20/10/2014, 10:33 PM.

- ———— : עריות, אנציקלופדיה יהודית, אתר דעת,

http://www.daat.ac.il/encyclopedia/value.asp?id1=2591, 22/10/2014, 10:45 PM.

ثالثًا: ثبت المصادر والمراجع الإنجليزية:

١. المراجع:

- **Alice Ogden Bellis, Helpmates,Harlots and Heroes:** Women's Stories in The Hebrew Bible, Westminster John Knox Press, London, 2007.
- **Aviva Ben-Ur and Jessica Vance Roitman:** Adultery Here and There: Crossing Sexual Boundaries in the Dutch Jewish Atlantic, in “Dutch Atlantic Connections, 1680-1800: Linking Empires, Bridging Borders“, Series “The Atlantic World”, Volume: 29, Leiden, Boston, Brill, 2014, (P. 183: 223).
- **David Amram and others:** The Oxford Dictionary of the Jewish Religion, Oxford University Press, 1997.

- **Mieke Bal:** Anti-Convenant counter-reading womens lives in the Hebrew Bible, Almonde Press, USA, 1989.
- **Rabbi Wayne Dosick:** Living Judaism. The Complete Guide to Jewish Belief, Tradition, and Practice, Harper San Francisco, 1995.
- **Rachel Alder:** Engendering Judaism An Inclusive Theology and Ethics, The Jewish Publication Society, Philadelphia, 1998.
- **Richard Elliott Friedman :** Who Wrote the Bible?, Harper & Row, N. Y. , 1987.

٢. **القواميس ودوائر المعارف (מילונים ואנציקלופדיות):**

- A Dictionary of The Bible , Charles Scribner's Sons , New York , 1909 .

٣. **مواقع الإنترنت:**

- **Rabbi Ronald H. Isaacs:** Adultery,

  https://www.myjewishlearning.com/article/adultery/ ,04/06/2014, 02: 45 AM.
- **Richard P. Mcbrien:** Second Vatican Council .General Information,

  http://mb-soft.com/believe/txs/secondvc.htm, 05/01/2014 , 06:35 PM.